

فقه العبادات - مالكي

5 - دخول الوقت فلا يصح الأذان قبله بل يحرم لما فيه من تلبيس على الناس وكذب في الإعلام بدخول الوقت إلا لصلاة الصبح فيندب الأذان لها في سدس الليل الأخير ثم يعاد استئنا نا عند طلوع الفجر الصادق لحديث لبن عمر Bهما أن رسول الله A قال : " إن بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم " (2)